

ماحكم صيد السمك كهواية وليس للأكل؟

ماحكم صيد السمك فقط كهواية وليس للأكل؟ يعني أعلم أطفالي صيد السمك مانصيدها بل نرجعها في الماء؟

من كان قصده الأول من صيد السمك مباحا - من حيث الأصل - ، كالتفرج ، والنزهة ، ونحو ذلك ، إلا أن ما يحصل له من السمك ينتفع به ، ببيع أو أكل ، أو نحو ذلك من وجوه الانتفاع : فلا حرج عليه في شيء من ذلك إن لم يكن للصائد حاجة خاصة في صيده ، وإنما يريد به ممارسة الهواية أو الرياضة (العبت واللعب) ، انتقل حكم الصيد - في هذه الحالة - من الإباحة إلى الكراهة .

جاء في “الموسوعة الفقهية” (28/115) :

”إِذَا عَلِمَ أَنَّ الْأَصْلَ فِي الصَّيْدِ الْإِبَاحَةُ ، فَلَا يُحْكَمُ بِأَنَّهُ خِلَافُ الْأُوْلَى أَوْ مَكْرُوهٌ أَوْ حَرَامٌ أَوْ مَنْدُوبٌ أَوْ وَاجِبٌ ، إِلَّا فِي صُورٍ خَاصَّةٍ بِأَدِلَّةٍ خَاصَّةٍ نَذَرُهَا فِيمَا يَلِي : ... وَيُكْرَهُ الصَّيْدُ إِذَا كَانَ الْغَرَضُ مِنْهُ التَّلَهِّيَّ وَالْعَبَثَ ؛ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (لَا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا) رواه مسلم ؛ أَيُّ هَدَفًا ” انتهى .